

تصريح الإقامة والحصول على الجنسية

يتطلب للعيش والبقاء في سويسرا الحصول على تصريح إقامة، وعلى المرء التمييز بين أنواع الإقامة المختلفة وبين الإقامة الدائمة.

أنواع تصريح الإقامة

من يرغب في العمل أثناء وجوده في سويسرا أو البقاء لأكثر من ثلاثة أشهر فسيحتاج إلى تصريح إقامة. تصريح الإقامة هذا يمنح من قبل دائرة الهجرة (Migrationsamt). هنالك فرق بين تصريح الإقامة القصيرة (لحد سنة) وتصاريح الإقامة (المحددة) وتصاريح الإقامة الدائمة (غير المحددة) وتصاريح عابري الحدود.

- الإقامة المؤقتة نوع (L) : هذا التصريح يمنح للأشخاص الراغبين في الإقامة لزمان محدد، غالباً (لايتعدى العام الواحد) وغرض إقامته محددة في سويسرا. يحق لغالبية مواطني الاتحاد الأوروبي ودول اتحاد التجارة الحرة الأوروبية، الذين يمكن أن يبرهنوا على وجود علاقة عمل (عقد عمل) من ثلاثة أشهر إلى سنة، الحصول على هذه الإقامة.

- تصريح الإقامة من النوع (B): تصريح الإقامة هذا محدد للأشخاص الراغبين بالإقامة لمدة طويلة في سويسرا. يحق لغالبية مواطني الاتحاد الأوروبي ودول اتحاد التجارة الحرة الأوروبية الحصول على هذا النوع من تصريح الإقامة، عندما يبرهنوا على وجود علاقة عمل (عقد عمل) لأكثر من عام. يمنح تصريح الإقامة في هذه الحالة لمواطني الاتحاد الأوروبي ودول اتحاد التجارة الحرة الأوروبية لخمسة أعوام. صلاحية منح تصريح الإقامة للمواطنين المنحدرين من خارج الدول المذكورة هي عام واحد. بعدها يجب تقديم طلب تمديد الإقامة. يمكن أن يرتبط تمديد الإقامة بشروط معينة، كزيارة دورات تعلم اللغة الألمانية. يحق للسلطات رفض تجديد طلب التمديد عند إتهام طالب التصريح بقضايا إجرامية أو الاعتماد على المعونة الاجتماعية. يلغى هذا التصريح في حال الإقامة في الخارج لمدة تتجاوز الستة أشهر دون انقطاع. يمنح هذا التصريح من النوع (B) لمستحقي اللجوء السياسي أيضاً.

- تصريح الإقامة الدائمة من النوع (C) يتم الحصول على هذا التصريح بعد ١٠ سنوات إقامة في سويسرا. هنا أيضاً تنطبق شروط مختلفة على الأشخاص من دول الاتحاد الأوروبي / الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة ودول ثالثة. يمكن الاحتفاظ بتصريح الإقامة الدائمة لمدة لا تتجاوز الأربعة أعوام تحت شروط معينة في حال الانتقال للعيش في الخارج. يتطلب هذا الأمر تقديم طلب لدائرة الهجرة.

- الإقامة المؤقتة من النوع (F): يمنح هذا التصريح لطالبي اللجوء المرفوضة طلبات لجوئهم، ولكن يمكن أن يقيموا بصورة مؤقتة. تجديد تصريح الإقامة سنوي.

تصريح الإقامة

الأجانب الذين يعيشون في سويسرا يحصلون على بطاقة هوية للأجنبي (Ausländerausweis). يعتمد نوع بطاقة هوية بيومترية على معايير مختلفة. يحصل القادمون الجدد من الخارج على بطاقة هوية بحجم بطاقة الائتمان. لهذا الغرض يتم الحصول على البصمة وصورة شخصية لدى التسجيل. يجب إبلاغ الشرطة فور سرقة أو ضياع الهوية. يمكنكم تقديم طلب للحصول على هوية جديدة لدى دائرة الهجرة (Migrationsamt) مصطحبين معكم شهادة بلاغ فقدان من الشرطة ونسخة عن جواز السفر أو الهوية الشخصية (لمواطني الاتحاد الأوروبي ودول رابطة التجارة الحرة الأوروبية).

تمديد تصريح الإقامة

يعتمد تمديد تصريح الإقامة على جنسية طالب التجديد ونوع إقامته. تجديد تصريح الإقامة يختلف من نوع لآخر وحسب المدد الزمنية المحددة لانتهاء صلاحية مدة التصريح. إذا كان التجديد ضرورياً فسيحصلون على استمارة انتهاء الصلاحية (Verfallsanzeige). يجب تعبئة هذه الاستمارة من قبل رب العمل وإرسالها مرفقة بنسخة عن جواز السفر أو الهوية الشخصية (لمواطني الاتحاد الأوروبي ودول رابطة التجارة الحرة الأوروبية) إلى دائرة الهجرة (Migrationsamt). في حال كان لديكم أسئلة فستقوم دائرة الهجرة بتقديم المعلومات اللازمة.

التجنيس العادي

يحق لمن يقيم في سويسرا منذ عشر سنوات التقدم بطلب للحصول على الجنسية السويسرية. يتم احتساب ضعف السنوات التي قضاها الشخص بين عمري الثامنة والثامنة عشر في سويسرا. من الشروط المهمة للحصول على الجنسية: قضاء الفترة المطلوبة في سويسرا وإتقان اللغة الألمانية والاندماج وعدم المديونية وحسن السيرة والسلوك.

التجنيس الميسر

التجنيس الميسر متاح تحت شروط معينة لأزواج وزوجات السويسريات والسويسريين وأبنائهم بالدرجة الأولى. في حال التجنيس الميسر يكون القرار في يد الاتحاد الفدرالي وحده.

مزيد من المعلومات (روابط ، عناوين ، كراسات ، نشرات)

www.hallo-baselstadt.ch/ar/good-to-know/residence-permit